يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً

المنار
١٣١٥

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب

﴿ قال عليه الصلاة والسلام: ان للاسلام صوى و « مناراً » كمنار الطريق ﴾

﴿ مصر في يوم الجمعة ١٦ جمادى الثانية سنة ١٣٢٠ — ١٩ ستمبر (ايلول) سنة ١٩٠٢ ﴾

الاسلام والنصرانية ، مع العلم والمدنية

وهو المقال الثالث لذلك الامام الحكيم ، والاستاذ العليم

طبيعة الاسلام مع العلم بحكم أصوله

(تمهيد الاصل الاول) للاسلام في الحقيقة دعوتان -- دعوة الى الاعتقاد بوجود الله وتوحيده ودعوة الى التصديق برسالة محمد صلى الله عليه وسلم . فأما الدعوة الاولى فلم يعول فيها الا على تنبيه العقل البشري وتوجيهه الى النظر في الكون واستعمال القياس الصحيح والرجوع الى ماحواه الكون من النظام والترتيب وتعاقد الاسباب والمسببات ليصل بذلك الى أن للكون صانعاً واجب الوجود عالماً حكيماً قادراً وان ذلك الصانع واحد لوحدة النظام في الاكوان . وأطلق للعقل البشري ان يجري في سبيله الذي سنته له الفطرة بدون تقييد فنبهه الى أن خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار وتحريك الرياح على وجه يتيسر للبشر أن يستعملها

في تسخير الفلك لمنافعه وإرسال تلك الرياح لتثير السحاب فينزل من السحاب ماء فتحيى به الارض بعد موتها وتنبت ماشاء الله من النبات والشجر مما فيه رزق الحي وحفاظ حياته — كل من آيات الله عليه أن يتدبر فيها ليصل منها الى معرفته

ثم قد يزيده تنبيهاً بذكر أصل للكون يمكن الوصول الى شيء منه بالبحث في عوالمه فيذكر ما كان عليه الأمر في أول خلقه السموات والأرض كما جاء في آية: « أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ » ونحوها من الآيات . وهو إطلاق لعنان العقل ليجري شوطه الذي قدر له في طريق الوصول الى ما كانت عليه الأكوان . وقد يزيد التنبيه تأثيراً في إيقاظ العقل ما يؤيد ذلك من السنة كما جاء في خبر من سأل النبي صلى الله عليه وآله : أين كان ربنا قبل السموات والأرض فاجابه عليه السلام : « كان في عماء تحته هواء »[1] والعماء عندهم السحاب . فترى القرآن في مثل هذه المسألة الكبرى لايقيد العقل بكتاب ، ولا يقف به عند باب ، ولا يطالبه فيه بحساب ؛ فليقرأ القارىء القرآن يغنه عن سرد الآيات الداعية الى النظر في آيات الكون — « أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء » . « وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حباً فمنه يأكلون » — « ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم » وأمثال ذلك . فلو أردت سرد جميعها لأتيت

(١) رواه ابن جرير والطبراني وابو الشيخ في العظمة عن أبي رزين السائل (رض)

باكثر من ثلث القرآن بل من نصفه في مقالي هذا .

يذكر القرآن إجمالا من آثار الله في الاكوان تحريكا للعبرة ؛ وتذكيراً بالنعمة ؛ وحفزاً للفكرة ؛ لا تقريراً لقواعد الطبيعة ؛ ولا إلزاما باعتقاد خاص بالخليقة ؛ وهو في الاستدلال على التوحيد لم يفارق هذا السبيل ، انظر كيف يقرع بالدليل ، « لوكانَ فيهما آلهةٌ الا اللهُ لفَسَدَتَا » « ما اتَّخَذَ اللهُ من وَلَدٍ وما كان معه منْ إلَهٍ إذاً لَذَهَبَ كل إلَهٍ بما خَلَقَ ولَعَلاَ بعضُهم على بعضٍ سبحانَ اللهِ عمَّا يَصِفُون »

فالاسلام في هذه الدعوة والمطالبة بالايمان بالله ووحدانيته لايعتمد على شيء سوى الدليل العقلي ؛ والفكر الانساني الذي يجري على نظامه الفطري ، (وهو مانسميه بالنظام الطبيعي) فلا يدهشك بخارق للعادة ، ولا يغشي بصرك بأطوار غير معتادة ، ولا يخرس لسانك بقارعة سماوية ، ولا يقطع حركة فكرك بصيحة آلهية ، وقد اتفق المسلمون الا قليلا ممن لايعتد برأيه فيهم على ان الاعتقاد بالله مقدم على الاعتقاد بالنبوات وانه لايمكن الايمان بالرسل الا بعد الايمان بالله . فلا يصح ان يؤخذ الايمان بالله من كلام الرسل ولا من الكتب المنزلة [1] فانه لايعقل ان تؤمن بكتاب أنزله الله الا اذا صدقت قبل ذلك بوجود الله وبأنه يجوز ان ينزل كتاباً أو يرسل رسولا .

وقالوا كذلك ان أول واجب يلزم المكلف أن يأتي به هو النظر

---

[1] المنار — أي لا يؤخذ منها بالتسليم بناء على انها من الله ولا بنا في هذا أن يؤخذ الايمان بالله من كلام الرسل وكتبهم بما يقيمون من البرهان على ذلك لا بمجرد التسليم ولا باعتبار أنهم رسل الله ثم بعد الايمان بالله وبهم يكمل ايمانه بالاخذ عنهم

والفكر لتحصيل الاعتقاد بالله لينتقل منه الى تحصيل الايمان بالرسل وما أنزل عليهم من الكتاب والحكمة

وأما الدعوة الثانية فهي التي يحتج بها الاسلام بخارق العادة وما أدراك ماهو الخارق للعادة الذي يعتمد عليه الاسلام ، في دعوته الى التصديق برسالة النبي عليه السلام ، هذا الخارق للعادة هو الذي تواتر خبره ولم ينقطع أثره ، هذا هو الدليل وحده وما عداه مما ورد في الأخبار سواء صح سندها او اشتهر أو ضعف أو وهى فليس مما يوجب القطع عند المسلمين . فاذا أورد في مقام الاستدلال فهو على سبيل تقوية العقد لمن حصل أصله ، وفضل من التأكيد لمن سلمه من أهله . ذلك الخارق المتواتر المعول عليه في الاستدلال لتحصيل اليقين هو القرآن وحده . والدليل على أنه معجزة خارقة للعادة تدل على ان موحيه هو الله وحده وليس من اختراع البشر هو انه جاء على لسان أمي لم يتعلم الكتابة ولم يمارس العلوم وقد نزل على وتيرة واحدة هادياً للضال مقوماً للمعوج كافلاً بنظام عام للحياة من يهتدي به من الأمم منقذاً لهم من خسر الذي كانوا فيه وهلاك كانوا أشرفوا عليه ، وهو مع ذلك من البلاغة الأسمى بحيث لا يرتقي اليه كلام سواه حتى لقد تحدى الفصحاء والبلغاء ان يعارضوه بسورة من مثله فعجزوا ولجأوا الى المجالدة بالسيوف وسفك الدماء واضطهاد المؤمنين به الى ان ألجأوهم الى الدفاع عن حقهم وكان من أمرهم ما كان من انتصار الحق على الباطل وظهور شمس الاسلام تسطع بأضوائها ، وتنشر أنوارها في جوانبها .

وهذا الخارق قد دعا الناس الى النظر فيه بمتونهم وطولبوا بأن يأتوا

في نظرهم على آخر ماتنتهي اليه قوتهم فإمّا وجدوا طريقاً لابطال إعجازه أو كونه لايصلح دليلا على المدعى فعليهم ان يأتوا به . قال تعالى : « وإن كنتُم في رَيبٍ ممّا نزّلنا على عبدِنا فأْتُوا بسورة من مثله » وقال : « أفلا يَتَدبَّرُونَ القرآنَ ولو كان من عندِ غيرِ الله لَوَجدوا فيه اختلافاً كثيراً » وقال غير ذلك مما هو مطالبة بمقاومة الحجة بالحجة ولم يطالبهم بمجرد التسليم على رغم من العقل

معجزة القرآن جامع من القول والعلم ، وكل منهما مما يتناوله العقل بالفهم ، فهي معجزة عرضت على العقل وعرفته القاضي فيها وأطلقت له حق النظر في أحنائها ، ونشر ما انطوى في أثنائها ، وله منها حظه الذي لا ينتقض . فهي معجزة أعجزت كل طوق ان يأتي بمثلها ، ولكنها دعت كل قدرة ان تتناول ماتشاء منها ، أما معجزة موت حيّ بلا سبب معروف للموت أو حياة ميت أو إخراج شيطان من جسم أو شفاء علة من بدن فهي مما ينقطع عنده العقل . و[illegible]هم ، وانما يأتي بها الله على يد رسله لإسكات أقوام غلبهم الوهم ، ولم تضيء عقولهم بنور العلم ، وهكذا يقيم الله بقدرته من الآيات ، للأمم على حسب الاستعدادات ،(١)

ثم ان الاسلام لم يتخذ من خوارق العادات دليلا على الحق لغير الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ولم ترد فيه كلمة واحدة تشير الى ان الداعين اليه يمكنهم ان يغيروا شيئاً من سنة الله في الخليقة ولا حاجة الى بيان ذلك فهو أشهر من ان يحتاج الى تعريف

(١) راجع الصفحة ٣٧١ من مجلد المنار الرابع وانظر الكلام في الآيات الكونية والآيات النفسية العلمية

الاصل الأول للاسلام النظر العقلي لتحصيل الايمان

فأول أساس وضع عليه الاسلام هو النظر العقلي . والنظر عنده هو وسيلة الايمان الصحيح فقد أقامك معه على سبيل المحجة وقاضاك الى العقل ومن قاضاك الى حاكم فقد أذعن الى سلطته فكيف يمكنه بعد ذلك ان يجور أو يثور عليه .

بلغ هذا الأصل بالمسلمين أن قال قائلون من أهل السنة إن الذي يستقصي جهده في الوصول الى الحق ثم لم يصل اليه ومات طالباً غير واقف عند الظن فهو ناج . فأي سمة لا ينظر اليها الحرج أكل من هذه السمة

الاصل الثاني للاسلام تقديم العقل على ظاهر الشرع عند التعارض

أسرع اليك بذكر أصل يتبع هذا الاصل المتقدم قبل أن أنتقل الى غيره : اتفق أهل الملة الاسلامية الا قليلا ممن لا ينظر اليه على انه اذا تعارض العقل والنقل أخذ بما دل عليه العقل وبقي في النقل طريقان طريق التسليم بصحة المنقول مع الاعتراف بالعجز عن فهمه ، وتفويض الامر الى الله في علمه ، والطريق الثانية تأويل النقل مع المحافظة على قوانين اللغة حتى يتفق معناه مع ما أثبته العقل . وبهذا الأصل الذي قام على الكتاب وصحيح السنة وعمل النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم بددت بين يدي العقل كل سبيل ، وأزيلت من سبيله جميع العقبات ، واتسع له المجال الى غير حد ، فماذا عساه يبلغ نظر الفيلسوف حتى يذهب الى ما هو أبعد من هذا؟ وأي فضاء يسع أهل النظر وطلاب العلوم ان لم يسعهم هذا الفضاء ؟ ان لم يكن في هذا متسع لهم فلا وسعتهم أرض بجبالها ووهادها ، ولا سماء بأجرامها وأبعادها ،

أصل ثالث من أصول الاحكام في الاسلام البعد عن التكفير

هلاّ ذهبتُ من هذين الاصلين الى ما اشتهر بين المسلمين وعرف من قواعد أحكام دينهم وهو: اذا صدر قول من قائل يحتمل الكفر من مئة وجه ويحتمل الايمان من وجه واحد حمل على الايمان ولا يجوز حمله على الكفر. فهل رأيت تسامحاً مع أقوال الفلاسفة والحكماء أوسع من هذا؟ وهل يليق بالحكيم أن يكون من الحمق بحيث يقول قولا لا يحتمل الايمان من وجه واحد من مئة وجه؟ اذا بلغ به الحمق هذا المبلغ كان الاجدر به أن يذوق حكم محكمة التفتيش البابوية ويؤخذ بيديه ورجليه فيلقى في النار.

أصل رابع في الاسلام الاعتبار بسنن الله في الخلق

يتبع ذلك الأصل الاول في الاعتقاد - وهو أن لا يعوّل بعد الانبياء في الدعوة الى الحق على غير الدليل وأن لا ينظر الى العجائب والغرائب وخوارق العادات — أصل آخر وضع لتقويم ملكات الأنفس القائمة على طريق الاسلام وإصلاح أعمالها في معاشها ومعادها. ذلك هو أصل العبرة بسنة الله فيمن مضى ومن حضر من البشر وفي آثار سيرهم فيهم. فمما جاء في الكتاب العزيز مقرراً لهذا الأصل « قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا في الأَرضِ فانظروا كيف كانَ عاقبةُ المكذبين — سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا ولن تجدَ لِسُنَّتِنا تحويلاً — فهل يَنْظُرُونَ إلاّ سُنَّةَ الأَوَّلِينَ فلن تجدَ لسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلاً ولن تجدَ لسُنَّةِ اللهِ تحويلاً — أولم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبةُ الذين من قبلهم » الخ

في هذا يصرح الكتاب بأن لله في الأمم والأكوان سنناً لا تتبدل

والسنن الطرائق الثابتة التي تجري عليها الشؤون وعلى حسبها تكون الآثار وهي التي تسمى شرائع أو نواميس ويعبر عنها قوم بالقوانين . مالنا ولاختلاف العبارات ، الذي ينادي به الكتاب ان نظام الجمعية البشرية وما يحدث فيها هو نظام واحد لا يتغير ولا يتبدل وعلى من يطلب السعادة في هذا الاجتماع أن ينظر في أصول هذا النظام حتى يرد اليها أعماله ويبني عليها سيرته وما يأخذ به نفسه ، فإن غفل عن ذلك غافل فلا ينتظرن الا الشقاء وان ارتفع الى الصالحين نسبه ، أو اتصل بالمقربين سببه ، فهما بحث الناظر وفكر ، وكشف وقرر ، وأتى لنا بأحكام تلك السنن ، فهو يجري مع طبيعة الدين ، وطبيعة الدين لا تتجافى عنه ، ولا تنفر منه ، فلم لا يعظم تسامحها معه ؟

جاء الاسلام لمحو الوثنية عربية كانت أو يونانية أو رومانية أو غيرها في أي لباس وجدت ، وفي أي صورة ظهرت ؛ وتحت أي اسم عرفت ؛ ولكن كتابه عربي ، والعربية لغة أولئك الوثنيين ، أعدائه الاقربين ، وفهم معناه موقوف على معرفة اوضاع اللسان ولا تعرف أوضاعه حتى تعرف مواضع استعمال كلمه وأساليبه ، ولن يكون ذلك الا بحفظ ما نطق به العرب من منظوم ومنثور وفيه من آدابهم وعاداتهم واعتقاداتهم ما يمثل عند الناظر في كلامهم صورة كاملة من جاهليتهم وما فيها من الوثنية وأطوارها . هكذا صنع المسلمون الأولون — ركبوا الأسفار ، وأنفقوا الأعمار ، وبذلوا الدرهم والدينار ، في جمع كلام العرب وحفظه وتدوينه وتفسيره توسلاً بذلك الى فهم كتابهم المنزل فكانوا يعدون ذلك ضرباً من ضروب العبادة ، يرجون من الله فيه حسن المثوبة ، فكان من طبيعة الدين أن لا يحتقر العلم الذي ولد هو فيه ، بل قد يكون من الدين علم ما ليس منه متى حسنت النية

في تناوله . وهـذا باب من التسامح لا يقدر سعته الا أهل العلم به . أما المسيحيون الاولون فقد هجروا لسان المسيح عليه السلام سريانيا كان او عبرانيا وكتبوا الاناجيل باللغة اليونانية ولم يكتب في العبرية الا انجيل متى فيما يقال . الا ترى أن اسم الانجيل نفسه يوناني؟ كل ذلك كراهة لليهود الذين كان ينطق المسيح بلسانهم ويعظهم بلغتهم . وتحرجا من النظر في دواوين آدابهم ، وما توارثوا من عاداتهم

الأصل الرابع للاسلام قلب السلطة الدينية «١»

أصل من أصول الاسلام انتقل اليه وما أجله من أصل — قلب السلطة الدينية والإتيان عليها من أساسها . هدم الاسلام بناء تلك السلطة ومحا أثرها حتى لم يبق لها عند الجمهور من أهله اسم ولا رسم . لم يدع الاسلام لأحد بعد الله ورسوله سلطانا على عقيدة أحد ولا سيطرة على ايمانه (على ان الرسول عليه السلام كان مبلغا ومذكرا لا مهيمنا ومسيطرا . قال تعالى « فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ ») ولم يجعل لاحد من أهله أن يحل ولا أن يربط لا في الارض ولا في السماء . بل الايمان يعتق المؤمن من كل رقيب عليه فيما بينه وبين الله سوى الله وحده ، ويرفع عنه كل رق الا العبودية لله وحده ، وليس لمسلم مهما علا كعبه في الاسلام على آخر مهما انحطت منزلته فيه الا حق النصيحة والارشاد . قال تعالى في وصف الناجين : « وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ » وقال : « وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ

(١) هذا الاصل هو ضد الاصل الثاني من أصول النصرانية (راجع ص ٤١٤)

الْمُفْلِحُونَ » وقال : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون » فالمسلمون يتناصحون ثم هم يقيمون أمة تدعو الى الخير وهم المراقبون عليها يردونها الى السبيل السوى اذا انحرفت عنه . وتلك الأمة ليس لها فيهم الا الدعوة والتذكير ، والانذار والتحذير ، ولا يجوز لها ولا لأحد من الناس أن يتتبع عورة أحد . ولا يسوغ لقوى ولا لضعيف أن يتجسس على عقيدة أحد . وليس يجب على مسلم أن يأخذ عقيدته أو يتلقى أصول ما يعمل به عن أحد الا عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم . لكل مسلم أن يفهم عن الله من كتاب الله وعن رسوله من كلام رسوله بدون توسيط أحد من سلف ولا خلف . وإنما يجب عليه قبل ذلك أن يحصل من وسائله ما يؤهله لفهم كقواعد اللغة العربية وآدابها وأساليبها وأحوال العرب خاصة فى زمان البعثة وما كان الناس عليه زمن النبي صلى الله عليه وسلم وما وقع من الحوادث وقت نزول الوحي وشيء من الناسخ والمنسوخ من الآثار . فان لم تسمح له حاله بالوصول الى ما يعتد لفهم الصواب من السنة والكتاب فليس عليه إلا أن يسأل العارفين بهما . وله بل عليه أن يطالب المجيب بالدليل على ما يجيب به سواء كان السؤال فى أمر الاعتقاد أو فى حكم عمل من الاعمال . فليس فى الاسلام ما يسمى عند قوم بالسلطة الدينية بوجه من الوجوه

السلطان في الاسلام

لكن الاسلام دين وشرع فقد وضع حدوداً ورسم حقوقاً . وليس كل معتقد فى ظاهر أمره محكم يجري عليه في عمله . فقد يغلب الهوى . وتحكم الشهوة . فيغمط الحق . أو يتعدى المتعدي الحد . فلا تكمل الحكمة

من تشريع الاحكام الا اذا وجدت قوة لاقامة الحدود . وتنفيذ حكم القاضي بالحق . وصون نظام الجماعة . وتلك القوة لا يجوز ان تكون فوضى فى عدد كثير فلا بد أن تكون فى واحد وهو السلطان أو الخليفة

الخليفة عند المسلمين ليس بالمعصوم . ولا هو مهبط الوحي . ولا من حقه الاستئثار بتفسير الكتاب والسنة . نعم شرط فيه أن يكون مجتهداً أي أن يكون من العلم باللغة العربية وما معها مما تقدم ذكره بحيث يتيسر له ان يفهم من الكتاب والسنة ما يحتاج اليه من الاحكام حتى يتمكن بنفسه من التمييز بين الحق والباطل . والصحيح والفاسد . ويسهل عليه إقامة العدل الذى يطالبه به الدين والأمة معاً .

هو على هذا — لا يخصه الدين فى فهم الكتاب والعلم بالأحكام بمزية ، ولا يرتفع به الى منزلة ، بل هو وسائر طلاب الفهم سواء ، إنما يتفاضلون بصفاء العقل ، وكثرة الاصابة في الحكم ، [1] ثم هو مطاع مادام على المحجة ونهج الكتاب والسنة ، والمسلمون له بالمرصاد ، فاذا انحرف عن النهج أقاموه عليه ، واذا اعوج قوّموه بالنصيحة والإعذار اليه ، [2] « لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق » [3] فاذا فارق الكتاب والسنة في عمله ، وجب عليهم ان يستبدلوا به غيره ، مالم يكن في استبداله مفسدة تفوق المصلحة

(١) المنار — من شواهد ذلك ارتفاع قدر العلماء على الخلفاء الذين قصروا عنهم فى الفهم والعلم . ألم يأتك نبأ الامام مالك مع الخليفة هرون الرشيد (رحمهما الله) وكيف أنزل الامام الخليفة عن المنصة وأقعده مع العامة عند القاء الدرس لأنه فى رتبة المستفيد (٢) من شواهد ذلك قول الخليفة الأول رضى الله عنه فى خطبته (وان زغت فقوموني) راجع ٧٣٤ من مجلد المنار الرابع (٣) حديث رواه البخارى ومسلم وغيرهما (راجع ٧٣٢ من مجلد المنار الرابع)

فيه .[1] فالأمة أو نائب الأمة هو الذي ينصبه ، والأمة هي صاحبة الحق في السيطرة عليه ، وهي التي تخلعه متى رأت ذلك من مصلحتها ، فهو حاكم مدنيٌّ من جميع الوجوه .

ولا يجوز لصحيح النظر أن يخلط الخليفة عند المسلمين بما يسميه الافرنج (تيوكراتيك) أي سلطان الهي . فان ذلك عندهم هو الذي يفرد بتلقي الشريعة عن الله وله حق الأثرة بالتشريع ، وله في رقاب الناس حق الطاعة لا بالبيعة وما تقتضيه من العدل وحماية الحوزة بل بمقتضى الأيمان فليس للمؤمن مادام مؤمناً ان يخالفه وان اعتقد انه عدوٌّ لدين الله ، وشهدت عيناه من أعماله مالا ينطبق على مايعرفه من شرائعه ، لأن عمل صاحب صاحب السلطان الديني وقوله في أي مظهر ظهر اهو دينٌ وشرع . هكذا كانت سلطة الكنيسة في القرون الوسطى . ولا تزال الكنيسة تدعي الحق فى هذه السلطة الى اليوم كما سبقت الاشارة اليه

كان من أعمال التمدن الحديث الفصل بين السلطة الدينية والسلطة المدنية فترك للكنيسة حق السيطرة على الاعتقاد والأعمال فيما هو من معاملة العبد لربه . تشرع وتنسخ ماتشاء ، وتراقب وتحاسب كما تشاء ، وتحرم وتعطي كما تريد ، وخوّل السلطة المدنية حق التشريع فى معاملات الناس بعضهم لبعض . وحق السيطرة على مايحفظ نظام اجتماعهم ، فى معاشهم لا فى معادهم ، وعدّوا هذا الفصل منبعاً للخير الأعم عندهم . ثم هم يهمون فيما يرمون به الاسلام من انه يحتم قرن السلطتين فى شخص واحد .

---

(١) مثال ذلك ان يكون له عصبية أقوى من الأمة يخشى ان يبيدها بها ، درء المفاسد مقدم على جلب المصالح .

ويظنون ان معنى ذلك في رأي المسلم ان السلطان هو مقرر الدين وهو واضع أحكامه وهو منفذها والايمان آلة في يده يتصرف بها في القلوب بالإخضاع ، وفي العقول بالإقناع ، وما العقل والوجدان عنده الا متاع ، ويبنون على ذلك ان المسلم مستعبد لسلطانه بدينه . وقد عهدوا ان سلطان الدين عندهم كان يحارب العلم ، ويحمي حقيقة الجهل ، فلا يتيسر للدين الاسلامي ان يأخذ بالتسامح مع العلم مادام من أصوله أن إقامة السلطان واجبة بمقتضى الدين . وقد تبين لك ان هذا كله خطأ محض وبُعد عن فهم معنى ذلك الأصل من أصول الاسلام . وعلمت أن ليس في الاسلام سلطة دينية سوى سلطة الموعظة الحسنة ، والدعوة الى الخير ، والتنفير عن الشر ؛ وهي سلطة خوّلها الله لأدنى المسلمين يقرع بها أنف أعلاهم ، كما خولها لاعلاهم يتناول بها من أدناهم ، ومن هنا تعلم « الجامعة » ان مسألة السلطان في دين الاسلام ليست مما يضيق به صدره ، وتحرج به نفسه عن احتمال العلم ، وقد تقدم مايشير الى ما صنع الخلفاء العباسيون والأمويون الأندلسيون من صنائع المعروف مع العلم والعلماء . وربما أتينا على شيء آخر منه فيما بعد

يقولون : ان لم يكن الخليفة ذلك السلطان الديني أفلا يكون القاضي أو المفتي أو شيخ الاسلام . وأقول : ان الاسلام لم يجعل لهؤلاء أدنى سلطة على العقائد وتقرير الأحكام . وكل سلطة تناولها واحد من هؤلاء فهي سلطة مدنية قررها الشرع الاسلامي . ولا يسوغ لواحد منهم ان يدعي حق السيطرة على إيمان أحد أو عبادته لربه أو ينازعه في طريق نظره

الاصل الخامس للاسلام حماية الدعوة لمنع الفتنة عن المسلمين

قالوا : إن الدين الاسلامي دين جهادي شرع فيه القتال ولم يكن

شرع في الدين المسيحي ففي طبيعة الدين روح الشدة على من يخالفه وليس فيها ذلك الصبر والاحتمال اللذان تقضي بهما شريعة المسالمة وهي الشريعة التي وردت في كثير من الوصايا المسيحية « من ضربك على خدك الايسر فادر له خدك الأيمن من سخرك ميلا فسر معه ميلين » ونحو ذلك . حتى لقد طلبت فيها محبة الاعداء وإن كانت محبة العدو مما لا يدخل تحت الاختيار بل ولا محبة الصديق وانما الاختياري العدل بين الاعداء والاولياء . لكن في ملكوت الله كل شيء مستطاع ولا شيء فيه بمستحيل . قلنا : لكن انظروا هل دفع الشر بالشر عند القدرة عليه وعند عدم التمكن من سواه خاصٌّ بالدين الاسلامي أو هو في طبيعة كل قادر يُعذَرُ الى خصمه ؟ . ليس القتل في طبيعة الاسلام بل في طبيعته العفو والمسامحة : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » ولكن القتال فيه لردّ اعتداء المعتدين على الحق وأهله الى أن يأمن شرهم ويضمن السلامة من غوائلهم . ولم يكن ذلك للإكراه على الدين ولا للانتقام من مخالفيه . ولهذا لا نسمع في تاريخ الفتوح الاسلامية ، ما نسمعه في الحروب المسيحية ، عند ما اقتدر أصحاب « شريعة المسالمة » على محاربة غيرهم من قتل الشيوخ والنساء والاطفال .

لم تقع حرب إسلامية بقصد الإبادة كما وقع كثير من الحروب بهذا القصد بأيدي المسيحيين . وإنما كان الصبر والمسالمة ديناً عند ما كانت القدرة والقوة تعوزان الدين . وغاية ما يقال إن العناية الالهية منحت الاسلام في الزمن القصير من القوة على مدافعة أعدائه ما لم تمنحه لغيره في الزمن الطويل . فتيسر له في شبيبته ما لم يتيسر لغيره الا في كهولته أو شيخوخته .

مقابلة بين الاسلام الحربي والمسيحية السلمية

الاسلام الحربي كان يكتفي من الفتح بادخال الارض المفتوحة تحت سلطانه ثم يترك الناس وما كانوا عليه من الدين يؤدون ما يجب عليهم في اعتقادهم كما شاء ذلك الاعتقاد . وإنما يكلفهم بجزية يدفعونها لتكون عونا على صيانتهم والمحافظة على أمنهم في ديارهم وهم في عقائدهم ومعابدهم وعاداتهم بعد ذلك أحرار لا يضايقون في عمل ولا يضامون في معاملة . خلفاء المسلمين كانوا يوصون قوادهم باحترام العباد الذين انقطعوا عن العامة في الصوامع والاديار لمجرد العبادة كما كانوا يوصونهم باحترام دماء النساء والاطفال ، وكل من لم يعن على القتال . جاءت السنة المتواترة بالنهي عن إيذاء أهل الذمة وبتقرير مالهم من الحقوق على المسلمين (لهم مالنا وعليهم ماعلينا) و (من آذى ذميا فليس منا) واستمر العمل على ذلك ما استمرت قوة الاسلام . ولست أبالي اذا انحرف بعض المسلمين عن هذه الاحكام ، عند ما بدأ الضعف في الاسلام ، — وضيق الصدر من طبع الضعيف — فذلك عمل لا يلصق بطبيعته ، ولا يختلط بطينته ،

المسيحية السلمية كانت ترى لها حق القيام على كل دين يدخل تحت سلطانها تراقب أعمال أهله وتخصصهم دون الناس بضروب من المعاملة لا يحتملها الصبر مهما عظم . حتى اذا تمت لها القدرة على طردهم بعد العجز عن إخراجهم من دينهم وتعبيدهم أجلتهم عن ديارهم ، وغسلت الديار من آثارهم كما حصل ويحصل في كل أرض استولت عليها أمة مسيحية استيلاء حقيقيا . لا يمنع غير المسيحي من تعدي المسيحي الا كثرة العدد ، أو شدة العضد ، كما شاهد التاريخ وكما يشهد كتبه . ذلك كله لأنه ما جاء ليلقي

سلاما بل سيفاً ولأنه جاء ليفرق بين البنت وأمها والابن وأبيه (١) والاسلام يقول كتابه في شأن الوالدين : « وإن جاهداك على أن تُشرك بي ما ليس لك به علم فلا تُطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفاً واتبع سبيل من أناب اليّ » فهو في اشتداده على المهدين لأمنه لا يقضي بالفرقة بين أب وابن ولا بين أم وبنت . بل يأمر الأولاد المؤمنين ان يصحبوا آباءهم المشركين بالمعروف في الدنيا مع محافظتهم على دينهم

(١) تقدم نص إنجيل متى في هذا . ومثله قول انجيل لوقا ١٥ — ٢٥ و ٢٦ (وقال لهم (يسوع) ان كان احد يأتي اليّ ولا يبغض أباه وأمه وامرأته وأولاده واخوته واخواته حتى نفسه أيضا فلا يقدر ان يكون لي تلميذاً) . وفي الباب ١٩ من هذا الانجيل ما نصه (٢٧ أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم فأتوا بهم الى هنا واذبحوهم قدامي) . وأما أسفار التوراة فقد جاء فيها نحو ذلك في القسوة مع الاهلين المخالفين ومع سائر المحاربين . قال في ١٣ : ٦ — ٩ من تثنية الاشتراع (واذا اغواك سراً أخوك ابن أمك او ابنك أو ابنتك أو امرأة حضنك أو صاحبك الذي مثل نفسك قائلا نذهب ونعبد آلهة أخرى لم تعرفها أنت ولا آباؤك من آلهة الشعوب القريبين منك أو البعيدين عنك من أقصاء الأرض الى أقصائها فلا ترض منه ولا تسمع له ولا تشفق عينك عليه ولا ترق له ولا تستره بل قتلا تقتله : الخ)

وفي سفر التثنية أيضاً (٢٠ : ١٠ — ١٦) ما نصه (حين تقرب من مدينة لتحاربها الى الصلح فان أجابتك الى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك . وان لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها واذا دفعها الرب آلهك الى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف وأما النساء والاطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغتنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك الذي أعطاك الرب آلهك . وهكذا تفعل بجميع المدن البعيدة جداً منك التي ليست من مدن هؤلاء الامم هنا . وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب آلهك نصيباً فلا تستبق منهم نسمة ما)

فانت ترى الاسلام من جهة يكتفي من الأمم والطوائف التي يتغلب على أرضها بشيء من المال أقل مما كانوا يؤدونه من قبل تغلبه عليهم وبأن يعيشوا في هدوء لا يعكرون معه صفو الدولة ولا يخلون بنظام السلطة العامة . ثم يرخي لهم بعد ذلك عنان الاختيار في شؤونهم الخاصة بهم لا رقيب عليهم فيها الا ضمائرهم . ومن جهة أخرى ينهى أفراد المؤمنين عن مقاطعة ذوي قرباهم من المشركين ويطالبهم بحسن معاملتهم . ففي طبيعته ان يكل أمر الناس في سرائرهم الى ربهم ، وفي طبيعته ان يجير من لا يعتقد عقيدته ، ويحمي من لا يتبع سنته ، وان كان في عمى من الجهالة ؛ وخبل من الضلالة ؛ أفترى انه يصعب عليه بعد ذلك ان يحتمل العلم والعلماء ؛ ويضيق به حلمه عن صنع الجميل بالفضل والفضلاء ؛ ممن ينفق عمره في تقرير حقيقة ؛ أو كشف غامض أو تبيين طريقة . ؟ كلا ثم كلا . فمن بحث ونقب ، وسبر ونقر ، أو شق الأرض ، أو ارتقى الى السماء ، فهو في أمن من ان يعرض الاسلام له في شيء من عمله الا أن يحدث شغباً ، أو يفسد أدباً ، فعند ذلك تمتد يد الملك لرد كيد الكائد ، وإصلاح الفاسد ، بسماح من الدين

الاصل السادس مودة المخالفين في العقيدة (١)

المصاهرة — أباح الاسلام للمسلم أن يتزوج الكتابية نصرانية كانت أو يهودية وجعل من حقوق الزوجة الكتابية على زوجها المسلم أن تتمتع بالبقاء على عقيدتها ، والقيام بفروض عبادتها ، والذهاب الى كنيستها أو بيعتها ، وهي منه بمنزلة البعض من الكل ، وألزم له من الظل ، وصاحبته في الحر

(١) هذا الاصل الاسلامي هو ضد الاصل السادس للنصرانية (راجع ص ٤١٨)

والذل ، والترحال والحل ، بهجة قلبه ، وريحانة نفسه ، وأميرة بيته ، وأم بناته وبنيه ، تتصرف فيهم كما تتصرف فيه ، لم يفرق الدين في حقوق الزوجية بين الزوجة المسلمة والزوجة الكتابية . ولم تخرج الزوجة الكتابية باختلافها في العقيدة مع زوجها من حكم قوله تعالى : « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ » فلها حظها من المودة ، ونصيبها من الرحمة ، وهي كما هي . وهو يسكن اليها كما تسكن اليه ، وهو لباس لها كما أنها لباس له ، أين أنت من صلة المصاهرة التي تحدث بين أقارب الزوج وأقارب الزوجة وما يكون بين الفريقين من الموالاة والمناصرة على ما عهد في طبيعة البشر . وما أجلى ما يظهر من ذلك بين الأولاد وأخوالهم ؛ وذوي القربى لوالدتهم ؛ أيغيب عنك ما يستحكم من ربط الألفة بين المسلم وغير المسلم بأمثال هذا التسامح الذي لم يعهد عند من سبق ولا فيمن لحق من أهل الدينين السابقين عليه[1]

ولا يخفى على صحيح النظر أن تقرير التسامح على هذا الوجه في نشأة الدين مما يعود القلوب على الشعور بأن الدين معاملة بين العبد وربه ؛ والعقيدة طور من أطوار القلوب ؛ يجب أن يكون أمرها بيد علام الغيوب ؛ فهو

---

(١) المنار — يقول بعض النصارى : اذا كان الاسلام أباح للمسلم أن يتزوج بالكتابية ليتم البشر التآلف والتعاطف ، مع التباين في العقيدة والتخالف ، فلماذا لم يسمح للكتابي أن يتزوج بالمسلمة لهذا الغرض ؟ والجواب أن الرجال قوامون على النساء لأنهم أقوى منهن فليس من العدل ولا من الرحمة أن يسمح لقوي بفرق دينه بينه وبين زوجته الضعيفة وبأمره ببغضها وببغض أولاده ووالديه اذا خالفوا عقيدته أن يتزوج بامرأة مخالفة . أباح الاسلام ذلك لمن يعمل بما أمر من العدل والرحمة وهو المسلم

الذي يحاسب عليها ؛ أما المخلوق فلا تطول يده اليها ؛ وغاية ما يكون من العارف بالحق ان ينبه الغافل ؛ ويعلم الجاهل ؛ وينصح للغاوي ؛ ويرشد الضال ؛ لا يكفر في ذلك نعمة المشير ؛ ولا يسلك به مسالك التعسير ؛ ولا يقطع أمل النصير ، ولا يخالف سنة الوفاء ؛ ولا يحيد عن شرائع الصدق في الولاء ،

ماذا ترى في الزوجة الكتابية لو كانت من أهل النظر العقلي وذهبت مذهباً يخالف مذهب زوجها ؛ أفينقص ذلك من مودته لها ؛ أو يضعف من شعور الرحمة التي أفاضها الله بينه وبينها ، فاذا كان المسلم يتعود الاحتمال بل يتعود المحبة والنصرة لمن يخالفه في عقيدته ؛ ودينه وملته ، ويألف مخالطته وعشرته ؛ وولايته ونصرته ؛ أتراه لا يحتمل أن يرى بجواره من يعمل نظره في نظام الخليقة ليصل منه الى اكتشاف سر أو تقرير أصل فى علم أو قاعدة لصناعة وان كان قد يخالف ظاهراً مما يعتقد ؛ أو يميل الى رأي غير الذي يجد ؛ أفلا يسع هذا ما يسع المجاهر بالخلاف ؛ وهو معه على ما رأيت من الائتلاف . ؟ ؟

لو ذهبت أعد ما فى طبيعة الاسلام من عناصر وأركان كلها تؤلف مزاج الكرم ؛ وتكون حقيقة المسامحة مع العلم ؛ لأطلت على القارئ أكثر مما أطلت . ولهذا أرى من الواجب علي أن أختم القول بذكر أصل أشرت اليه ولا غنى لما نحن فيه عن ذكره

﴿ الأصل السابع للاسلام الجمع بين مصالح الدنيا والآخرة ﴾ (١)

الصحة الحياة فى الاسلام مقدمة على الدين . أوامر الحنيفية السمحة ان كانت

---

(١) هذا الأصل ضد الأصل [illegible] [illegible] (راجع ٤١٣ من المنار)

تختطف العبد الى ربه ، وتملأ قلبه من رهبه ، وتقمع أمله من رغبه ، فهي مع ذلك لا تأخذه عن كسبه ، ولا تحرمه من التمتع به ، ولا توجب عليه تقشف الزهادة ، ولا تجشمه فى ترك اللذات مافوق العادة ،

صاحب هذا الدين صلى الله عليه وسلم لم يقل « بع ماتملك واتبعني » ولكن قال لمن استشاره فيما يتصدق به من ماله « الثلث والثلث كثير إنك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس »(١)

الرخص — فرض الصوم على المؤمنين لكن اذا خشي منه المرض أوزيادته أو زادت المشقة فيه جاز تركه بل قد يجب اذا غلب على الظن الضرر فيه . الوضوء والغسل من شروط الصحة للصلاة الا اذا خشي منه الضرر أو عرضت مشقة فى تحصيل الماء . القيام مما لاتصح الصلاة الابه الا اذا أصابت المصلي مشقة فيه فيسقط ويصلي قاعداً . السعي الى الجمعة واجب الا اذا كان وَحَلٌ غزير أو مطر كثير أو مايوجب تعباً ومشقة فيسقط . وهكذا تجد القاعدة قد عمت : « صحة الأبدان مقدمة على صحة الأديان » فترى الدين قد راعى فى أحكامه سلامة البدن كما أوجب العناية بسلامة الروح

الزينة والطيبات — أباح الاسلام لأهله التجمل بأنواع الزينة والتوسع فى التمتع بالمشتهيات على شريطة القصد والاعتدال وحسن النية ، والوقوف عند الحدود

---

(١) المنار — يشير الكاتب الى حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وقد رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن الاربعة . كان سعد مريضاً في حجة الوداع فعاده النبي صلى الله عليه وسلم وكان عازماً على الصدقة بثلثي ماله وفي رواية بماله كله فسأله النبي عما ترك لولده فقال هم أغنياء . وفي رواية الجماعة انه لم يكن له الا بنت . وفي رواية أحمد والنسائي انه أمره أولا بان يتصدق بالعشر . والحاصل انه ما زال يراجعه حتى رضي صلى الله عليه وسلم بالثلث وحرم الزيادة بالحديث

الشرعية ، والمحافظة على صفات الرجولية ، جاء في الكتاب العزيز : « يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين . قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ؟ قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون . قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون » (سورة الأعراف)

ثم عد الله النعيم والجمال والزينة من نعمه علينا التي يذكرنا بها فضله ، ويهيج بها نفوسنا لذكره وشكره ، كما قال : « والأنعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون . ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون وتحمل أثقالكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس إن ربكم لرؤوف رحيم . والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون » ثم قال : « وهو الذي سخر البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون » (سورة النحل) .

الاقتصاد — ووضع قانوناً للإنفاق وحفظ المال في قوله : « إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفوراً . ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوماً محسوراً » (سورة الإسراء)

النهي عن الغلو في الدين — وخشي على المؤمن ان يَغْلُوَ في طلب الآخرة فيهلك دنياه وينسى نفسه منها فذكرنا بما قصه علينا أن الآخرة يمكن نيلها مع التمتع بنعم الله علينا في الدنيا اذ قال : « وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله اليك ولا تبغ الفساد في الأرض ان الله لا يحب المفسدين »

فترى ان الاسلام لم يخس الحواس حقها ، كما انه هيأ الروح لبلوغ كمالها ، فهو الذي جمع للانسان اجزاء حقيقته واعتبره حيواناً ناطقاً لا جسمانيا صرفا ، ولا ملكوتيا بحتا ، جعله من اهل الدنيا كما هو من أهل الآخرة . استبقاه من أهل هذا العالم الجسداني ، كما دعاه الى أن يطلب مقامه الروحاني ، اليس يكون بذلك وعا بينه في قوله : « هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعاً » قد أطلق القيد عن قواه ، لتصل من رقه الحياة (مع القصد) الى منتهاه ، والنفوس مطبوعة على التنافس قد غرز فيها حب التسابق فيما تعتقده خيراً ، أو تجده لذيذا او تظنه نافعاً

وليس في الغريزة الانسانية ان يقف بها الطالب عند حدٍّ محدود ، او ينتهي بها السعي الى غاية لا مُطَّلَعَ للرغبة وراءها ، بل خصها الله بالمكنة من الرقي في أطوار الكمال من جميع وجوهه الى ما شاء الله ان ترقى بدون حدٍّ معروف .

فاذا جمع سائق الانفس ومزجيها ، ومرشدها وهاديها ، بين شاحذين شاحذ التمتع بمتاع الحياة الدنيا ، وشاحذ الرغبة في النعيم الدائم في الاخرة ، فقد جمع لها كل ما يسمو بها عن الرضاء في الدنيا بالدون ، وفي الاخرة

بعذاب الهون ، فترى كل نفس تمضي مع استعدادها ، بشهامة فؤادها ، مضاء الزميع [1] لا تخشى العثرة بالوعيد ، ولا تقعد عن مطلبها قعدة الرعديد [2] فتطلب منافعها ، من هذا الكون الذي وُجدت فيه ووجد لها ، فتسير فى مناكب الارض ، ولا تكتفي عن الكل بالبعض ، وتبحث فى ربها ، ولا يقف بها ظاهرها عن باطنها ، ولا يحجبها ظهرها ؛ عن مديديها الى ما فى جوفها ، ولا تجد ما يصدُّها عن النظر فى الهواء ، والبحث فى الماء ، والاهتداء بنجوم السماء ، بعد معرفة مواقعها ، وحركاتها فى مداراتها ، واستقامتها وانحرافها ، وظهورها وخنوسها ، وبالجملة فكل مستعدٍ لوجه من وجوه النظر ، او الولوج فى باب من أبواب العلم ، ينطلق الى حيث يبلغ به استعداده إما للنجاة من ضرورة ، وإما لاستتمام منفعة او استكمال لذة ، لا يجد من نواهي الدين ما يصدّه عن مطلب ، ولا ما يكف يده عن تناول رغبة ، أين هذا من ذلك الذى لا يرى الخلاص الا فى مجافاة هذا العالم ولذائذه ويجد ان الغنى والثروة من الحجب التي لا تُخرق تحول بينه وبين ملكوت السموات

كيف يتسنّى للمسلم ان يشكر الله حق شكره ، اذا لم يضع العالم بأسره تحت نظر فكره ، لينفذ من ظاهره الى سرّه ، ويقف على قوانينه وشرائعه ، ويستخدم كل ما يصلح لخدمته فى توفير منافعه ، كيف يشكر الله اذا توانى فى ذلك وقد ارشده الله فى كتابه وبسنة نبيه الى أن عالمه إنما خلق لأجله ، وقد وضعه الله تحت تصرف عقله ، انظر الى لطف الاشارة فى الاية

---

(١) هو الحازم القوي العزيمة يزمع على الأمر فيمضي فيه ولا يثني والجيد الرأي المقدام

(٢) الرعديد الجبان الكثير الارتعاد

المتقدمة « قل من حرّم زينة الله » الخ حيث قال : « كذلك نفصل الايات لقوم يعلمون » فأهل العلم هم الذين يعرفون مقدار نعم الله تعالى فيما يرفه به معيشتهم، ويجمّل به هيأتهم، ويجلي به زينتهم؟

المسلمون مسوقون بنابل من دينهم الى طلب ما يكسبهم الرفعة والسؤدد؛ والعزة والمجد؛ ولا يرضيهم من ذلك بما دون الغاية؛ ولا يتوفر شيء من وسائل ذلك الا بالعلم؛ فهم محفوزون أشدّ الحفز الى طلب العلم وتلمسه في كل مكان، وتلقيه من أيّة شفة وأي لسان، فاذا لاقاهم العالم في أي سبيل، أو عثروا به في أي جيل، أو ظهر لهم من أيّ قبيل، هشوا له وبشوا، ونصبوا اليه وكمشوا[1]، وشدوا به أواصرهم، وعقدوا عليه خناصرهم، ولا يبالون ماتكون عقيدته، اذا نفعتهم حكمته، « الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها »[2] ألم يأتهم عن ربهم : « يُؤْتِي الحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الحِكْمَةَ فقد أُوتِيَ خيراً كثيراً وما يذَّكَّرُ الاَّ أُولو الأَلْبَابِ » ألم يسمعوا في وصفهم قوله : « الذين يستمعون القول فيتّبِعُونَ أَحْسَنَهُ » ذلك شأن المسلم مع العلم اذا كان مسلما حقاً . وذلك ماتجرّ اليه طبيعة دينه . وحديث « اطلبوا العلم ولو بالصين »[3] ان كان في سنده

---

(١) لعل نَصَبوا من نَصْب السَّير وهو ان يسير طول يومه سيراً ليّنا . وكَمِش الرجل كان سريعاً ماضيا . وكَمْش كماشة شجع واسرع (٢) المنار — حديث رواه الترمذي عن أبي هريرة ، ورواه غيره بألفاظ أخرى والمعنى واحد . ومنه رواية موقوفة على ابن عمر رضي الله عنهما « خذ الحكمة ولا يضرك من أي وعاء خرجت » وفي رواية عن علي كرم الله وجهه « الحكمة ضالة المؤمن تخذ الحكمة ولو من أهل النفاق (٣) رواه ابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الايمان والمدخل وابن عبدالبر في العلم والخطيب في الرحلة والديلمي في مسند الفردوس وغيرهم وله طرق كثيرة تقوي بعضها بعضا

لفظه الى النبي صلى الله عليه وسلم مقال فسند معناه متواتر فانه سند القرآن نفسه فان الله يفضل العلم وأهل العلم بدون قيد ولا تخصيص. فالمسلم مطالب بطلب العلم ولو في الصين ولم يكن في الصين مسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

لا شيء ينقلب عند النفس الانسانية لذة بنفسه وان كان في أول أمره مطلوبا لغيره مثل العلم. تطلب العلم أولا لحاجتك اليه في تقويم معيشة. أو ترفيه حال. أو دفاع عن نفس وملة. ثم لا تلبث اذا أولعت فيه أن تجد اللذة في العلم نفسه فتصير اللذة بتحصيله والوصول الى دقائقه غاية تقصد بنفسها. وتضمحل فيها كل غاية سواها. وعلة ذلك ظاهرة فان العلم مسرح نظر العقل والعقل قوة من أفضل القوى الانسانية بل هي أفضلها على الحقيقة قد وضع لها العليم الحكيم لذة كما منح لكل قوة سواها نعيما ولذة. ولست في حاجة الى تعديد لذة البصر أو السمع أو الشم أو الذوق أو اللمس فالحيوان يعرفها بلّة الانسان. وكلما عظم اختصاص القوة بالنوع عظمت لذته باستعمالها فيما وجهت له فيمكنك ان تستنتج من ذلك ان لا شيء عند الانسان ألذ من كشف المجهول. وإحراز المعقول. وقد سمح الاسلام للمسلم ان يتمتع في هذه الحياة الدنيا بما يلذ له مع القصد والاعتدال. أفلا يكون من لذائذه ومتمات نعيمه أن يسيح في مملكة العلم ليمتع عقله، كما يسيح في بسيط الأرض ليكسب رزقه ويقيت أهله، على ان العلم كان من ضروريات معيشة المسلم أو حاجياتها كما ذكرنا فاذا طفق يستنبط ماءه للضرورة، ويستجلي سناءه للحاجة، فلا يلبث أن يصير هو حاجة نفسه، وشاغله عن حاجات حسه، حتى يدخل معه في رمسه، كما وقع لكثير من المسلمين. قال امام جليل من أئمتهم « طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون الا لله »

(له بقية)